الصباح AL-SABAH

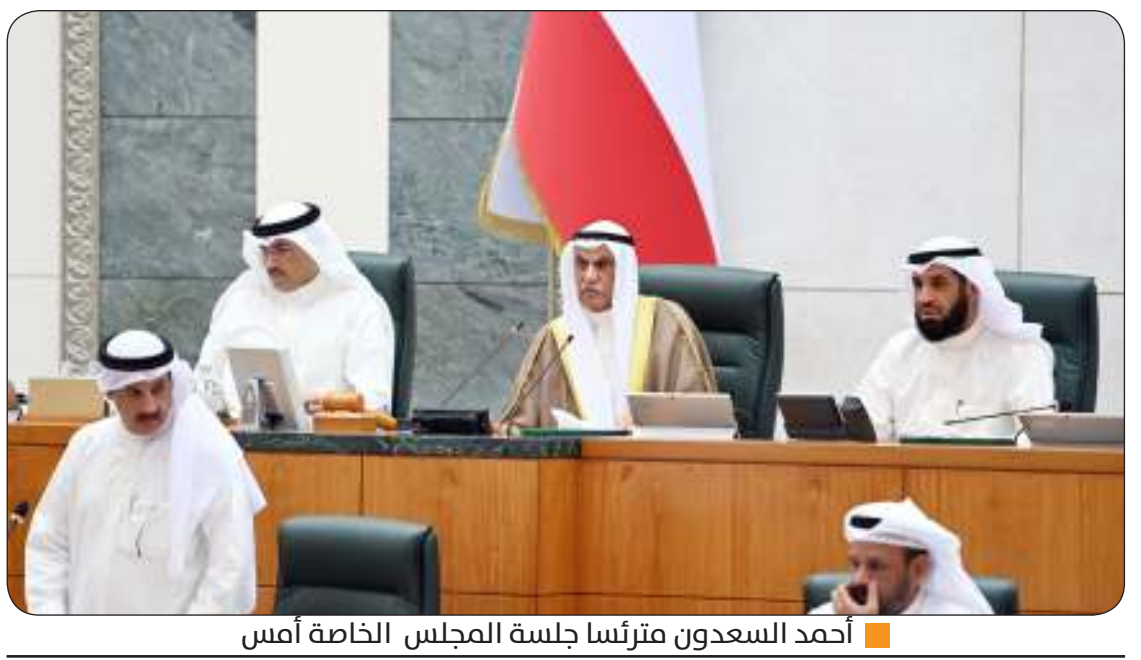
أحمد السعدون مترئسا جلسة المجلس الخاصة أمس

جانب من الجلسة

السعدون يوجه الدعوة للنواب لجلستي الثلاثاء والأربعاء في الأسبوع

مجلس الأمة يوافق في المداولة الأولى على

وزير العدل: الاقتراحات النيابية المقدمة تمت دراستها ومراعاتها جميعا ولذلك نكتفي بالمشروع المقدم

كتب: أحمد الهديان

وافق مجلس الأمة على التقرير الأول للجنة المشتركة عن المشروع بقانون في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة «المفوضية العليا للانتخابات»، بـ 57 عضوا، كما وافق على الاستثناء من المادة 104، لكن دون التصويت على المداولة الثانية والتي ستكون في الجلسة القادمة

وقرر المجلس تأجيل المداولة الثانية للمشروع بقانون إلى أول جلسة مقبلة بعد بحث التعديلات النيابية عليه في اللجنة المشتركة بين لجنة الشؤون التشريعية والقانونية ولجنة شؤون الداخلية الدفاع.

وأعلن رئيس المجلس أحمد السعدون أن القانون سيكون أول قانون في أول جلسة قادمة.

وقال رئيس لجنة الداخلية والدفاع البرلمانية خالد المونس أن قانون «المفوضية العليا» قانون فني بحت، طالبا من النواب التصويت عليه في المداولة الأولى ثم إبداء الملاحظات وعرض القانون على المواطنين لتكون المداولة الثانية يومي الثلاثاء والأربعاء المقبلين، معلنا وفاة قانون حرمان المسيء، مشيرا إلى أن مشروع القانون يستهدف إصلاح وتطوير العملية الانتخابية عبر إضافة قواعد قانونية جديدة إلى النظام الانتخابي.

وكشف المونس أن اللجنة البرلمانية المشتركة قدمت 8 تعديلات على المشروع الحكومي من أبرزها تخفيض رسوم الترشيح من ألف دينار إلى خمسين دينارا، وإلزام لجان الفرز بعرض الأوراق على الحضور ومعالجة حالة إبطال مرسوم الدعوة للانتخاب بإلزام الحكومة بإصدار مرسوم جديد يتضمن إجراء الانتخابات بذات الموعد المحدد في المرسوم الأول قبل الإبطال إضافة إلى إعلان النتائج النهائية التفصيلية لجميع المرشحين خلال 10 أيام من إعلان النتيجة الرسمية.

وأشار المونس إلى أن أغلبية اللجنة وافقت على القانون والأقلية رأت أن مشروع القانون تضمن قيودا على المرأة الكويتية لممارسة حقوقها السياسية وعدم بيان ما هي القواعد والأحكام التي يراد إلزام المرأة الكويتية بها وخلو القانون من المواد المنظمة لتصويت الكويتيين في الخارج وقصر تشكيل المفوضية على القضاة دون إشراك غيرهم من أهل الاختصاص والخبرة.

وفيما يلي تفاصيل الجلسة:

رئيس مجلس الأمة أحمد السعدون يفتتح عند التاسعة صباحا جلسة المجلس الخاصة لمناقشة التقرير الأول للجنة المشتركة المشكلة من لجنة الشؤون الداخلية والدفاع ولجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن المشروع بقانون في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة «المفوضية العليا للانتخابات».

واستهلت الجلسة باستعراض رئيس لجنة الداخلية والدفاع النائب خالد محمد المونس أبرز ما ورد في تقرير اللجنة المشتركة.

وقال المونس أن اللجنة بعد الدراسة تبين لها أن القانون يهدف إلى إصلاح العملية الانتخابية وخلق بيئة مناسبة لإجراء الانتخابات لتكون حرة ونزيهة وتعزز الديمقراطية في المجتمع الكويتي، ومنها تحديد الموطن الانتخابي للمواطن للحد من تلاعب نقل الأصوات وإنشاء مفوضية عامة وإدخال تعديلات على شروط الناخب وعدم حرمان المسيء أبديا.

بدوره، أكد رئيس لجنة الشؤون التشريعية والقانونية النائب مهند الساير ضرورة التأني في إقرار المداولة الثانية قائلا "نحن لا نعالج مشكلة شخصية بل نعالج خللا عاما ولم نستكمل الوقت الكافي للمناقشة والنصوص ليست نهائية، ونطالب النواب بتقديم ملاحظاتهم مكتوبة وستكون محل نظر".

وبين أن "الظروف السياسية حتمت علينا في الوقت الضيق أن نُقر مثل هذا القانون الضخم، ولا نريد أن نلوم على أحد، إذ إن هناك 4 اقتراحات ومشروعا بقانون، وتم تسليمه الأحد، أي بعد 3 أيام، واجتماعات ماراثونية لكي نستطيع أن نخرج بتصور، لكن لا نقبل أن يكون لنا تشريع من أجل التشريع.

وفي مداخلات النواب بعد فتح باب المناقشة، اقترح النائب مبارك الحجرف تغيير اسم المفوضية لأنه اسم دبلوماسي وليس قانونيا إلى مسمى الهيئة الوطنية أو المستقلة للانتخابات، وتشكيل المحكمة لمدة (4 سنوات) غير قابلة للتجديد حتى لا يكون موضوع التجديد أداة ضغط على من فيها.

وعقب وزير العدل وزير الدولة لشؤون الإسكان فالح الرقبة قائلا إن الاقتراحات النيابية المقدمة خلال مناقشة المشروع في اللجنة من الأعضاء، تمت دراستها ومراعاتها جميعا ولذلك نكتفي بالمشروع المقدم من الحكومة.

بدوره، أوضح عضو اللجنة التشريعية النائب د. عبدالكريم الكندري أن نظامنا السياسي والدستوري لا يسمح بأن تنشأ مؤسسات خارجة عن رحم السلطات الثلاث ولذلك لا يمكن أن تكون الهيئة غير تابعة لأحد الوزراء، مضيفا ان "تصويت الكويتيين في الخارج فيه صعوبات دستورية وفنية".

ونوه محمد هايف إلى وجود تعديلين أحدهما على المادة 17 فيما يتعلق برد الاعتبار مطالبا بالتفريق بين المساس بالذات الإلهية والأنبياء والجرائم الأخرى، موضحا أنه "لا سبيل لرد الاعتبار عن سب الله والأنبياء لأن هذا كفر ويُقام عليه الحد أو يستتاب فلا بد أن نفرق بين حق الله وحق المخلوق".

وأوضح أن التعديل الثاني على ديباجة المادة (20) أشار إلى قانون الجنسية ولم يذكر عبارة "القوانين المعدلة له".

وأكد النائب متعب الرثعان أن القانون سيسد ثغرات كبيرة، وسيتيح الفرصة أمام أناس فصلت قوانين لحرمانهم من حقوقهم السياسية، قدموا الكثير للكويت وضحوا بأنفسهم وسجنوا وهُجروا وابتعدوا عن عوائلهم وآخرين بسبب قيود أمنية.

وأعرب النائب فهد بن جامع عن تطلعه بأن تكون المفوضية هيئة مستقلة غير تابعة لأي وزير، وإن لم يمكن ذلك يتم الحاقها بالوزير المحلل في الحكومة، مؤكدا أهمية عدم حرمان منتسبي القطاعات العسكرية من التصويت.

ونوه النائب حمد العليان إلى أن قانون المفوضية قدم به اقتراحات نيابية قبل المشروع الحكومي، الذي تفاجأنا بتقديمه وبه ما يتعارض مع ما كنا نطالب به، معربا عن شكره اللجنة على إدخال التعديلات التي طالب بها النواب.

وأكد النائب د. حسن جوهر أن القانون مرتقب من الجميع للبدء ببيت الأمة وتنظيم العملية الانتخابية لتكون نقطة الانطلاق لإصلاحات سياسية حقيقية جذرية مستحقة، مضيفا "سنذهب بعد ذلك إلى السلطة التنفيذية".

واعتبر جوهر أن القانون رد تحية لكل من قدم تضحيات للوطن، وثمرة من ثمرات النضال السياسي، مضيفا "نحن لم نحقق كل ما نتمناه وهذه بداية طريق الإصلاح وليس الإصلاح كله، ولا بد أن نحافظ على التوافق والتنسيق وبه سنحقق العديد من الإنجازات".

بدوره، أوضح النائب سعود العصفور أن إنشاء مفوضية للانتخابات مطلب قديم، لتحقيق الإصلاح السياسي حتى لا يُترك الأمر لهيمنة وزارة الداخلية وتحقيق العدل بشكل مباشر.

واعتبر أن "مشروع القانون محاولة لترتيب الوضع الحالي، خصوصا بعد التعديلات التي أدخلتها اللجنة المشتركة لتعطي له بعض الحياة"، مضيفا "كنا نفضل أن تشارك مؤسسات المجتمع المدني المعنية بالانتخابات وأن تكون للمفوضية استقلالية وتتبع مجلس الأمة أو أي جهة مستقلة أخرى وأن تجدد الدماء في المفوضية حتى لا تتسبب المدد الطويلة في وجود ضغوط على الموظفين".

وقالت النائبة د. جنان بوشهري إن مشروع الحقوق السياسية للمرأة الذي رفعته الحكومة قبل 18 عاما لم يشمل ضوابط وقواعد التزام المرأة بالضوابط الشرعية، مشيرة إلى أن رفض الحكومة آن ذاك التعديلات النيابية المقدمة من بعض الأعضاء على القانون يؤكد إيمانها بأهمية مشاركة المرأة وإقرار حقوقها السياسية.

واعتبرت أن اشتراط المشروع الحكومي لإنشاء المفوضية للشرط الذي رفضته الحكومة قبل 18 عاما أمر مؤسف، متسائلة عن ماهية الشروط والضوابط المطلوب المرأة الالتزام بها في ممارسة حقها السياسي.

من جهته، أعرب النائب أسامة الزيد عن شكره أعضاء اللجنة على سرعة إنجاز القانون المستحق، مضيفا "لدينا العديد من التعديلات التي سنقدمها على المداولة الثانية للقانون".

وطالب النائب محمد الرقيب أن تكون مفوضية الانتخابات بعيدة كل البعد عن السلطة التنفيذية، معربا عن سعادته بوجود توافق بين السلطتين بشأن ما يتعلق بقانون المسيء والذي ظلم الكثير من السياسيين باعتباره عقوبة بالإعدام السياسي.

واعتبر النائب داود معرفي أن القانون التاريخي، مشيرا إلى وجود عدد من الملاحظات سيتم تقديمها مكتوبة، منها المادة الثانية فيما يتعلق بتشكيل مفوضية من 7 قضاة كويتيين تعني إعطاء الصلاحية الكاملة للقضاة ولم يتم إشراك مؤسسات المجتمع الخاص.

وأكد النائب د. حمد المطر أنه من الأهمية الموافقة على القانون، موضحا أن "المادة الثالثة بها 12 اختصاصا للمفوضية لخلق بيئة مناسبة لإجراء انتخابات حرة ونزيهة وشفافة، كما ان تحديد الموطن الانتخابي يمنع تلاعبا امتد إلى 60 سنة بتزوير الموطن ونقل الأسماء، لم نعرف خلالها النتيجة الحقيقية للانتخابات والفرز".

وقال النائب شعيب شعبان إن القانون خلاق بصفة عامة، مقترحا إضافة نص ينظم عملية استطلاع الرأي ومعالجة قضية دفع مبالغ لحسابات مأجورة ومشبوهة للتأثير على المرشحين.

وأعرب شعبان عن شكره اللجنة المشتركة على جهدها ورئيس الوزراء على التعاون غير المسبوق، وكل من ساهم في إقرار قوانين الإصلاح السياسي.

وثمن النائب حمد العبيد المجهود المبذولة في مراجعة القانون وإعداده بالصورة المقدمة للمجلس، قائلا "اليوم نجني ثمار التعاون النيابي من جهة والتعاون مع الحكومة من جهة أخرى لإقرار رابع القوانين المستحقة والمتوافق عليها".

وأكد العبيد أن تعديل قانون الانتخاب يضمن سلامة العملية الانتخابية وسلامة إجرائها، مضيفا إن "هناك تعديلات كثيرة ولكن القانون في سبيل إصلاح سياسي لبيت الأمة لضمان وصول أغلبية إصلاحية تمثل الرأي الشعبي".

وقال النائب د. فلاح الهاجري إن القانون مستحق وطال انتظاره، وهناك تعديلات على المادة (17) فلا بد من ذكر عبارة صريحة حتى لا يطبق بأثر رجعي، وكذلك تحديد الجرائم المخلة بالشرف والأمانة، لحسم الأمور وتوضيح المادة، ونقل تبعية المفوضية من وزير العدل إلى وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة.

وتقدم النائب مهلهل المضف بالشكر الجزيل لأعضاء قائلا إن مضمون القانون ينظم سير العملية الانتخابية ويؤكد سلامتها، ويتضمن ضوابط على الإنفاق على الحملات، ومعالجة لمن عوقب بقانون المسيء والذي يمثل عيبا سياسيا في دولة مثل الكويت التي بها دستور مضى عليه أكثر من 60 سنة.

وثمن النائب هاني شمس التنسيق النيابي والتنسيق مع الحكومة لإقرار القوانين الإصلاحية، مطالبا بالحرص على سد بعض الثغرات حتى لا يكون الشعب ضحية.

وأبدى عبد الوهاب العيسى تأييده مطلب تعديل المادة (16) في

ارتياح نيابي للانجازات المتتالية التي نجح المجلس بتحقيقها

حديث بين الفهد والبراك

السابر: الظروف السياسية حتمت علينا في الوقت الضيق أن نقر مثل هذا القانون الضخم ولا نريد أن نلوم أحد

عبدالكريم الكندري: نظامنا السياسي والدستوري لا يسمح بأن تنشأ مؤسسات خارجة عن رحم السلطات الثلاث

هايف: يجب التفريق بين المساس بالذات الإلهية والأنبياء والجرائم الأخرى فلا سبيل لرد الاعتبار عن سب الله

الرثعان: القانون سيسد ثغرات كثيرة وسيتيح الفرصة أمام أناس فصلت قوانين لحرمانهم من حقوقهم السياسية

بن جامع: نتطلع أن تكون المفوضية هيئة مستقلة غير تابعة لأي وزير أو أن تلحق بالوزير المحلل في الحكومة

مداخلة مرزوق الغانم

جنان بوشهري تعترض على ضوابط ترشح النساء